

وكل يستوفي رزقه حلالا كان ذلك او حراما ولا يتصور ان  
 لا يأكل لاسيما ما جعل رزقا له او يأكل غيره رزقه او يأكل  
 به رزق غيره وعند المعتزلة الحرام ليس يوزق وجاز ان  
 لا يأكل رزقه ويأكل رزق غيره او يأكل رزقه غيره وهذا  
 بناء على ان الرزق عندنا الغذاء فما تدر الله به ان يكون  
 غذاء لشخص لا يصير غذاء لغيره وكما يتغذى الانسان الخلال  
 يتغذى بالحمام وعندهم عبادة عن الملك والحرام لا يكون  
 ملكا فلا يكون رزقا وقال صاحب التبصرة الرزق في  
 اللغة اسم للقوت المتدر ولله سمي من تجرى عليه  
 السلطان من المتأخرين في كل شئ شيئا مقدرا ثم تزق  
 وقد يذكر ويراد به الملك قال الله تعالى وما من دابة في الارض  
 الا على الله رزقها والدوايت لا ملك لها لعدم الاسباب المشروعة  
 لم فكان المراد به ما يحصل لها بما لا تعتد فان تحمل على الملك  
 لا يكون الحرام رزقا للانسان قد يأكل رزق غيره اى ملكه  
 ويأكل رزقه غيره اى ملكه وان تحمل على الغذاء كان الحرام  
 رزقا واسم الرزق يقع عليهما اذ يتبع ان يقال فلان عاش

مائة سنة ولم يأكل رزق الله اذ اكل في هذه المدة الحرام والضح  
 ابو الحسن الرستقني وابو اسحاق الرستقني ما حقا  
 الخلاف في مله المسله وقال الخلاف من حيث العباد لا غير  
 موالصواب **فصل** لايمان بالله تع فرض انفاقا والكفر به  
 حرام لكنهم اختلفوا ان وجوب العقل او بالشرع واختلفوا  
 ايضا انه مل يعرف حسن لايمان وشكر المنع وفتح الكفر  
 بالعقل اولا فقالت المجردة والرافض والمشيته والخارج المحركة  
 لا حبه العقل شئ ولا يعرف به حسن لايمان وفتح الكفر وانما يعرف  
 ذلك بالشرع وقال المعتزلة العقل يوجب لايمان وشكر المنع ويعرف  
 بذاته حسن الاشياء ويثبت الاحكام على ما يقتضيه صلاح الخلق  
 وقال اصحابنا العقل الاله يعرف بها حسن الاشياء وفتحها  
 ووجوب لايمان وشكر المنع والفرق بين قولنا وقول المعتزلة  
 انهم يقولون العقل موجب بذاته كما يقولون ان العبد موجب  
 لا فعله وعندنا العقل الاله للمعرفة والموجب هو الله ثم حقيقة  
 لكن بواسطة العقل كما ان الرسول معرف للوجوب الموجب  
 موافقه حقيقة لكن بواسطة الرسول ووجوب لايمان بالعقل  
 مروى عن ابي حنيفة نعم فقد ذكر الحاكم الشهيد في المنتقى ان

المحركة مع الذين  
 عند الخلق على سبيل  
 وجه انشاء عقول  
 رجل